



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (128/ 2020)
إلى كافة المصارف العاملة في فلسطين
التاريخ: الثلاثاء، 16 حزيران، 2020

الموضوع: مخرجات تقييم قطاع المنظمات غير الهادفة للربح في فلسطين

انطلاقاً من الحرص المستمر لسلطة النقد في المحافظة على الاستقرار المالي في فلسطين، والحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وحيث أن قطاع المنظمات غير الهادفة للربح Non Profit Organizations يعتبر وفقاً للمعايير والتوصيات الدولية من القطاعات المعرضة للاستغلال في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك بالنظر للسمات والمميزات الخاصة والفريدة المتاحة للأنشطة ذات العلاقة بالأعمال الخيرية وطبيعية الأنشطة التي تقوم بها هذه المنظمات والقائمة على جمع الأموال من مصادر متعددة ومن ثم استخدام هذه الأموال أو إعادة نقلها وتوزيعها على جهات مستفيدة أخرى، ونتيجة لانتشار أنشطتها وفروعها على المستوى المحلي والدولي فقد أصبحت موضع جذب واهتمام حول العالم بهدف اختراقها والاستفادة من الميزات التي تتمتع بها.

وفي إطار التعاون المحلي والجهود الوطنية المتخذة لتعزيز منظومة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى قطاع المنظمات غير الهادفة للربح في دولة فلسطين؛ فقد تم مؤخراً تنفيذ دراسة تقييمية على المستوى الوطني لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب في قطاعين هما (قطاع الهيئات الأهلية والجمعيات الخيرية، وقطاع الشركات غير الربحية)؛ حيث كانت مخرجات ونتائج عملية التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى هذا القطاع على النحو التالي:

1. تقييم مستوى تهديدات وتبعات غسل الأموال في هذا القطاع بدرجة "متوسط"، ومستوى تهديدات تمويل الإرهاب بدرجة "متوسط منخفض"، ومستوى تبعات تمويل الإرهاب "متوسط مرتفع"، كما تم تقييم مستوى نقاط ضعف غسل الأموال وتمويل الإرهاب في هذا



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

القطاع بدرجة "مرتفع"، والذي تضمن قياس كفاية الإجراءات الرقابية المتخذة للحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب حيث أظهرت النتائج الحاجة لتعزيز ممارسات الرقابة والإشراف على هذا القطاع وتوجيه الموارد باتجاه المجموعة الفرعية ذات المخاطر المرتفعة.

2. تحديد المجموعة الفرعية من المنظمات غير الهادفة للربح الأكثر تعرضاً للاستغلال في تمويل الإرهاب بحكم أنشطتها أو خصائصها وفقاً لتعريف مجموعة العمل المالي، والتي لا يتجاوز نسبتها 3% من إجمالي عدد المنظمات غير الهادفة للربح في فلسطين، حيث أنه لا يمكن اعتبار جميع المنظمات غير الهادفة للربح ذات مخاطر مرتفعة.

3. تصنيف درجة تعرض المنظمات غير الهادفة للربح لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب (مرتفعة، متوسطة، منخفضة)، مع الأخذ بعين الاعتبار تصنيف تلك المنظمات بدرجة مخاطر مرتفعة في حال كانت من ضمن المجموعة بحيث تحقق أي من المعايير التالية:

- أن تكون فرع لمنظمة أجنبية مقرها الرئيسي في دولة مرتفعة المخاطر أو دولة تحت المتابعة المعززة ضمن القوائم الصادرة عن وحدة المتابعة المالية، و/أو لديها فروع في تلك الدول.
- لها علاقة/ علاقات مالية مع الدول مرتفعة المخاطر أو الدول تحت المتابعة المعززة أو الدول تحت إجراء مراقبة مستوى التقدم في الالتزام بمعايير مجموعة العمل المالي.
- حجم إيراداتها السنوية يزيد عن 100,000 دولار أمريكي، ونشاطها الرئيسي يندرج ضمن الأنشطة الخدمائية، كونها منظمات تعمل بشكل رئيسي في مجال جمع أو توزيع الأموال، وهي تشمل البرامج التي تركز على الإسكان والخدمات الاجتماعية والتعليم والرعاية الصحية.
- رفع المصرف تقرير اشتباه بها لوحدة المتابعة المالية أو ورد حولها طلب استفسار ومعلومات من جهات الاختصاص.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

وحرصاً من سلطة النقد على المحافظة على نزاهة قطاع المنظمات غير الهادفة للربح واستمرارية عمله، وبهدف ضمان عدم إساءة استغلال هذا القطاع أو أحد منظماته خلافاً للأهداف الأساسية، وحتى لا يتم إساءة استغلاله؛ فإن سلطة النقد تؤكد على ضرورة الالتزام بالتدابير والضوابط التالية:

1. اعتماد تدابير خاصة بفتح الحسابات المصرفية للمنظمات غير الهادفة للربح تضمن:

- أ. حصر فتح الحسابات المصرفية للمنظمات غير الهادفة للربح وفق الاسم ورقم التسجيل المحدد في شهادة التسجيل والترخيص الصادرة عن جهات الاختصاص.
- ب. التعرف والتحقق من هوية المنظمة غير الهادفة للربح ومشروعية غاياتها وأعضاء مجلس الإدارة والمفوضين بالتوقيع عنها والمستفيد الحقيقي منها وتعزيز ذلك بالمستندات اللازمة، والعمل على تصنيف مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب لتلك المنظمات.
- ت. عدم فتح أكثر من حساب أساسي للمنظمة غير الهادفة للربح لدى نفس المصرف، بحيث يتم فتح حساب رئيسي واحد يتفرع عنه حسابات فرعية لكل نشاط أو مشروع معين يتم قيد التبرعات والصرف من خلاله.
- ث. تعهد المنظمة باستخدام حسابها المصرفي في كافة عملياتها وأنشطتها المالية.
- ج. الاستعلام عن اسم المنظمة وأعضاء مجالس الإدارة واللجان المالية لها على قوائم الحظر والتجميد الدولي والمحلي.
- ح. ربط صلاحية المفوضين بإدارة الحساب إلكترونياً على شاشات التوقيع على النظام البنكي بصلاحية توقيع المفوضين وفق كتب الاعتماد الصادرة عن جهات الاختصاص.

2. اتخاذ التدابير والضوابط الرقابية اللازمة لرقابة الحسابات المصرفية للمنظمات غير الهادفة للربح والعمليات المالية المنفذة عليها، وبما يضمن:



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

- أ. عدم تداخل التبرعات وعمليات الصرف بين الحسابات الفرعية الخاصة بالمشاريع، بالإضافة إلى عدم مزاوله النشاط الخيري بالإسم الشخصي لأي من العملاء أو رؤساء وأعضاء وموظفي المنظمة غير الهادفة للربح.
- ب. تجميد الحسابات البنكية وحجب التوقييع عنها إلكترونياً بمجرد إنتهاء صلاحية اعتماد المفوضين بالتوقييع عليها، و/أو بمجرد إدراج المنظمة أو المفوضين عنها على قوائم الحظر والتجميد النافذة في فلسطين.
- ت. توجيه وتشجيع تلك المنظمات على تقليل الاعتماد على النقدية، بحيث تكون مصادر تغذية الحساب بموجب شيكات أو تحويلات وحوالات مالية واردة، في حين تقتصر استخدامات الحساب (الصرف والسحب) على شيكات تصرف للمستفيد الأول أو بموجب تحويلات وحوالات مالية صادرة، مع مراعاة عمليات السحب النقدي لغايات توفير النثرية للمنظمة.
- ث. حظر منح المنظمات غير الهادفة للربح أية خدمات إلكترونية من شأنها تحريك الحسابات سواء عن طريق البطاقات الدائنة والمدينة وخدمات الإنترنت والموبايل البنكي.
- ج. حظر تنفيذ تحويلات مالية خارج فلسطين دون حصول المنظمة على إذن مسبق من جهة الإشراف والاختصاص.
3. بذل العناية الواجبة المعززة تجاه المنظمات غير الربحية ذات المخاطر المرتفعة، وبما يضمن التعرف على مصدر الأموال والغرض من العمليات المالية وهوية المتبرعين والمستفيدين، والحصول على المستندات اللازمة لذلك.
4. تعزيز فعالية رصد الأنشطة والعمليات المشبوهة للمنظمات غير الهادفة للربح وفق سيناريوهات محددة معرفة على برامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى المصرف.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

5. التأكيد على حصول الشركات غير الربحية على الموافقات اللازمة لتلقي الهبات والتبرعات والمنح والتمويل وفقاً للآلية المحددة بموجب قرار مجلس الوزراء الصادر بالخصوص في العام 2016.
6. الاعتماد على المعلومات المتوفرة عن الهيئات الأهلية والجمعيات الخيرية والشركات غير الربحية المتاحة على الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية الفلسطينية، وعلى قاعدة بيانات وزارة الإقتصاد الوطني المتاحة للمصارف، وذلك عند قيامها بإجراءات العناية الواجبة والعناية الواجبة المعززة تجاه الحسابات التي تعود إلى هذه المنظمات.

مجموعة الرقابة
سلطة النقد الفلسطينية